كيفية إستخدام المبادىء التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الانسان في الأبحاث المتعلقة بالشركات وحشد الدعم والتأييد

من مركز أبحاث الشركات متعددة الجنسية SOMO و مركز حقوق الإنسان والبيئة CEDHA و سيفيديب الهند CIVIDEP

تشرين الثاني/ نوفمبر 2012

هذه ترجمة غير رسمية من جانب مركز موارد الأعمال وحقوق الانسان

النص الاصلي (باللغة الانجليزية)

http://somo.nl/publications-en/Publication_3899/

يشير المؤلفون إلى أنه يتم إعداد الترجمة إلى اللغات الاسبانية والصينية والكمبودية

من إعلان المؤلفين:

اصدر مركز أبحاث الشركات متعددة الجنسية SOMO و مركز حقوق الإنسان والبيئة CEDHA وسيفيديب الهند CIVIDEP دليلا جديدا لمنظمات المجتمع المدني بعنوان " كيفية إستخدام المبادىء التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في الأبحاث المتعلقة بالشركات وحشد الدعم". يهدف هذا الدليل إلى تقديم الدعم العملي والإرشاد، وتقديم إطار مرجعي موحّد لمنظمات المجتمع المدني حول كيفية استخدام المبادىء التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

يمكن إستخدام هذه المبادىء التوجيهية للتطرق إلى موضوع مسؤولية الشركات عن إحترام حقوق الإنسان وبالتالي دعم المجتمعات المحلية والعاملين، والجهات الأخرى المعنية بهذه الحقوق لضمان إحترامها بشكل تام."

ملخص الدليل من المؤلفين:

"يهدف هذا الدليل إلى تقديم الدعم العملي والإرشاد، وتقديم إطار مرجعي موحد لمنظمات المجتمع المدني حول كيفية إستخدام المبادىء التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان عند التطرق إلى موضوع مسؤولية الشركات عن إحترام حقوق الانسان وبالتالي دعم المجتمعات المحلية والعاملين، والجهات الاخرى المعنية بهذه الحقوق لضمان إحترامها بشكل تام."

يقدم الدليل إرشادات تطبيقية لمنظمات المجتمع المدني بهدف حسن إستخدام المبادىء التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في الابحاث المتعلقة بالشركات وحشد الدعم، كما ويساعد هذه المنظمات على مراقبة مدى إحترام الشركات لحقوق الإنسان المعترف بها دوليا ، ضمن المسؤولية الإجتماعية لهذه الشركات.

معلومات إضافية حول مقدمة التقرير والفهرست

"يقدم هذا الدليل أسلوبا عمليا لقياس أداء الشركات متعددة الجنسية لجهة إلتزامها بالمبادىء التوجيهية، وذلك بواسطة مؤشرات الأداء والأسئلة المعتمدة في التقييم...
يتألف الدليل من قسمين، وفق إحتياجات المستخدم:
القسم الأول يقدم تقييما عاما لمدى نجاح سياسات حقوق الإنسان في الشركة واجراءاتها وادائها في معالجة المخاطر المتعلقة بإنتهاك هذه الحقوق وفي منع التأثيرات السلبية لإنتهاكات حقوق الإنسان والتي تتضمنها المبادىء التوجيهية.... (وهي خطوات معتمدة عادة في اي تقييم عام متعلق بحقوق الإنسان:
الخطوة الأولى: الإطلاع على السياسات المتعلقة بحقوق الانسان
الخطوة الثانية: التأكد من بذل العناية الواجبة لإحترام حقوق الانسان
الخطوة الثالثة: التأكد من الإجراءات المعتمدة لضمان إتخاذ الإجراءات التعويضية
الخطوة الرابعة: التأكد من الإلتزام بالقوانين والمعايير.)

ويمكن لمنظمات المجتمع المدني الإستعانة بهذا الجزء من الدليل في حال لم تكن على علم بأية إنتهاكات لحقوق الإنسان من جانب الشركة، وفي حال لم تكن على تواصل مسبق مع أصحاب الحقوق. كما ينصح للمنظمات التي رصدت إنتهاكات لحقوق الإنسان أن تستخدم هذا القسم من الدليل للتأكد مدى قيام الشركة بكل ما في وسعها لوقف الآثار الضارة لهذه الإنتهاكات.

أما القسم الثاني فيشكل أداة عملية للتعامل مع الحالات التي سجلت آثار ضارة بحقوق الإنسان. وهو يهدف الى قياس مدى تعامل الشركات مع هذه الآثار بطريقة تتناسب مع المبادىء التوجيهية، ويشمل التقييم تعاملا مباشرا بين منظمات المجتمع المدني التي تقوم بالتقييم وبين أصحاب الحقوق (المتضررين).

ويلي القسمين الأول والثاني ... فصل يتضمن نظرة عامة على الإستراتيجيات التي يمكن لمنظمات المجتمع المدني إعتمادها للتعامل مع نتائج التقييم. (أقسام من هذا الفصل)

- التعامل مع الشركات
- المحاكم
- الحكومات المحلية

- جهات التنسيق الوطنية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
- المنظمات الوطنية لحقوق الانسان/ أمناء المظالم
- فرق عمل الأمم المتحدة العاملة في شؤون الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والآليات الأخرى
- الأنظمة الإقليمية لحماية حقوق الإنسان
- التوعية العامة
- المؤسسات المالية والمساهمين
- العلاقات التجارية الأخرى
- مبادرة الإتفاق العالمي التابعة للأمم المتحدة
- آليات التظلم الدولية والمنظمات الحكومية الدولية

... ويختتم الدليل بفصل ختامي وقسم خاص بالوثائق، والأدوات والوسائل المتاحة للحصول على توجيهات إضافية".